

ثانيهما عطفون على الاول نحو شيب ابن ادم وشيب وبنه
 حصلتان الحصر وطول الاصل **التوجيه** وهو ان يراد الكلام
 محتملا لوجهين مختلفين كقول من قال الاعور يسيح وخطا
 لي عمر وثباليت عينيه سوي **التوجيه** في اللغة الحكمه
 بان الشيء واحد والعلم بان واحد وفي الاصطلاح عمل الحقيقه
 خبر يد الذات الالهيه عن كل ما يتصور في الافهام ويجعل
 في الاذهان والادمان **توقف الشيء على الشيء** ان كان وجهه
 الشرعي يسيح منه وان كان من جهة الشعور يسيح عرفا
 وان كان من جهة الوجود فان كان داخل في ذلك الشيء يسيح
 ركنا كالقيام والقعود بالنسبة الي الصلاة وان لم يكن كذلك
 فان كان مؤثرا فيه يسيح عليه فاعليه كالصلي بالنسبة اليها
 وان لم يكن كذلك يسيح شرطها كانه وجوديا كالوضوء بالنسبة
 اليها او عديا كالاته النجاسة بالنسبة اليها **توقف**
العدد ان لا يجد اولها الا لشر ولكن بعدهما عددان
 كالتمايز بين العشرين بعد هما اربعة فهما متوافقان بالربح
 لان العدد العاد يخرج لجزء الوقف **التواجد** استدعا الوجد
 تكلفا في باب الاحتار وليس لصاحبه كمال الوجد لان باب
 التفاعل اكثره لاطراف صفة ليست موجودة كالفاعل والتجا
 وقد انكره قوم لما فيه من التكلف والتضع واجازة قوم
 لم يعضد بحصيل الوجد والاصل فيه قوله عليه السلام
 اقرط الفلان واكبول وان لم ينكوا فنباكرا ولا دبه التباكي

تمت

من مستعد للبا لا تباكي الغافل الالهي **التوكل** فيه
 اللغة تفويض الامر الي الله تعالى وفي الاصطلاح
 طرح البدن في العبودية وتخليق القلب الي الله تعالى
التوكل هو الثقة بما عند الله تعالى والياس بما في
 ايدي الناس **التوكل** اقامة الغير مقام نفسه في
 التقرب عن حيلته **التوبة** عمل الرجوع الي الله تعالى بحل
 عنده الاصر عن القلب ثم القيام بكل حقوق الرب **التوبة**
الضوح وهي تزييف العزم علي ان لا يعود لمثله قال
 ابن عباس رضي الله عنهما التوبة الضوح الدم بالقلب
 والاستغفار باللسان والاتلاع بالبدن والاضمار علي
 ان لا يعود **التويمان** وهو ولدان من بطن واحد
 ولادتهما اقل من ستة اشهر **التواتر** وهو الخبر الثابت
 علي لسان قوم لا يتصور تباينهم علي الكذب **التواضع** وهي
 الاشياء التي يكون اعلمها علي سبيل التسع لغيرها وهي خمسة ارض
 تأكيد وصفة وعطف بيان وعطف بالحروف **التودد** وهو
 طلب عودة الاكف بما يوجب ذلك وسوجيانه المودة كثيرة
التورية وهي ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان
 يقول في الحربيات امامك وهو يني احد من المنفذين
التولية وهي بيع المشتري بئنه بلا فضل **التنوير**
 وهو عييه حاصلة للتوبة الغضبية بها يتقدم علي موره
 لا ينبغي ان يتقدم وهي كالتقالع الكفار اذ انوارا بدينيه

Copyrighted by Saqsaq University